




جمهورية مصر العربية
رئاسة مجلس الوزراء
الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة
مكتب رئيس الجهاز

كتاب دوري

رقم (٣) لسنة ٢٠١٨

بشأن مدى جواز الجمع بين حافز الإثابة المقر بالمرسوم بقانون رقم (٥١) لسنة ٢٠١١
وقرار وزير التربية والتعليم رقم (١٥٠) لسنة ٢٠٠٥ بتقرير مكافأة الامتحانات



الاستثمار في الأفراد

الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة

إصلاح .. يواكب العصر



scan with your
smartphone

www.caoa.gov.eg

العنوان: ١ طريق النصر - مدينة نصر

ص.ب: ١١٧٦٢ ت: ٢٢٦٠٥٥١١



جمهورية مصر العربية
رئاسة مجلس الوزراء
الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة
مكتب رئيس الجهاز



كتاب دوري

رقم (٣) لسنة ٢٠١٨

بشأن مدى جواز الجمع بين حافز الإثابة المقرر بالمرسوم بقانون رقم (٥١) لسنة ٢٠١١
وقرار وزير التربية والتعليم رقم (١٥٠) لسنة ٢٠٠٥ بتقرير مكافأة الامتحانات

ورد للجهاز العديد من الاستفسارات بشأن مدى جواز الجمع بين ما يُصرف للموظفين من مكافأة
الامتحانات المقررة بقرار وزير التربية والتعليم رقم (١٥٠) لسنة ٢٠٠٥، وبين حافز الإثابة المقرر
بالمرسوم بقانون رقم (٥١) لسنة ٢٠١١.

وانطلاقاً من الدور المنوط قانوناً بالجهاز المركزي للتنظيم والإدارة، ورغبةً منه في أن يكون
تطبيق أحكام القانون على الوجه السليم وصولاً لتوحيد قواعد المعاملة، ونظراً لما آنسه الجهاز من
أهمية الموضوع المائل فقد رؤي إصدار هذا الكتاب.

وفي هذا الصدد نود الإحاطة بأن الجهاز قد تدارس المسألة المعروضة بعد الإطلاع على أحكام
المرسوم بقانون رقم (٥١) لسنة ٢٠١١، وقرار رئيس الوزراء رقم ٩٧٧ لسنة ٢٠١١ بالقواعد التنفيذية
لصرف حافز الإثابة الإضافي للعاملين المدنيين بالدولة، وقرار وزير التربية والتعليم
رقم (١٥٠) لسنة ٢٠٠٥ بتقرير مكافأة الامتحانات، وما استقر عليه إفتاء الجمعية العمومية لقسمي
الفتوى والتشريع بمجلس الدولة في خصوص الموضوع المائل.

وانتهى الرأي إلى عدم جواز الجمع بين حافز الإثابة المقرر بالمرسوم بقانون رقم (٥١) لسنة
٢٠١١ ومكافأة الامتحانات المقررة بقرار وزير التربية والتعليم رقم (١٥٠) لسنة ٢٠٠٥.

وذلك على سند من أن المادة (١١) من المرسوم بقانون رقم (٥١) لسنة ٢٠١١ نصت على أن "اعتباراً
من ٢٠١١/٧/١ تُزاد الحوافز المقررة للعاملين المدنيين بالوزارات والمصالح والأجهزة التي لها موازنة
خاصة بها والهيئات الخدمية ووحدات الإدارة المحلية أو ما يتقرر لهم من حافز، بحيث لا تقل جملة
ما يتقاضاه كل منهم من مكافآت دورية أو سنوية أو حوافز أو مقابل عن جهود غير عادية أو بدلات
أو غير ذلك عن ٢٠٠% من المرتب الأساسي، ولا يدخل في حساب تلك الزيادة أو ما يتقرر من حافز
كل من مكافآت جذب العمالة وبدل التفرغ وبدل الإقامة في المناطق النائية وبدل ظروف ومخاطر
الوظيفة".



scan with your
smartphone



جمهورية مصر العربية
رئاسة مجلس الوزراء
الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة
مكتب رئيس الجهاز

٢-تابع كتاب دوري رقم (٢) لسنة ٢٠١٨

وحيث أن مكافأة الامتحانات المقررة بموجب قرار وزير التربية والتعليم أنف الذكر تعدّ مكافأة عن جهود غير عادية، يجري صرفها للعاملين المخاطبين بأحكام هذا القرار بصورة جماعية، وعمومية، متى توافرت شروط استحقاقها، ومن ثم فإن هذه المكافأة تندرج ضمن المزايا المالية التي يجب الاعتداد بها لدى حساب مجموع ما يتقاضاه العامل من مزايا مالية، للوصول إلى النسبة التي قد يستحقها العامل من حافز الإثابة الإضافي المقرر بالمرسوم بقانون رقم (٥١) لسنة ٢٠١١، على أن يتم حساب المتوسط الشهري لتلك المزايا المالية بالجنيه عند حساب ذلك المجموع.

لذا نأمل التوجيه للجهات التابعة لسيادتكم بإعمال ما تقدم.

راجياً قبول خالص تحياتي،،،

رئيس

الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة

المستشار الدكتور /

محمد جميل إبراهيم



تحريراً في: ١ / ٢ / ٢٠١٨

كشف توزيع السادة

الوزراء


المحافظون

رؤساء الهيئات والأجهزة المستقلة

رؤساء الجامعات

رؤساء وحدات التنظيم والإدارة بالوزارات والهيئات

مديرو مديريات التنظيم والإدارة



scan with your
smartphone

www.caoa.gov.eg

العنوان: ١ طريق النصر - مدينة نصر

ص.ب: ١١٦٦٣ ت: ٢٢٦٠٥٥١١